

(٢) الأرباح التجارية والصناعية غير المؤيدة بحسابات

عن السنة / / ٢٠ إلى / / ٢٠

لكيان القانوني للمنشأة (فردية / شركة تضامن / شركة توصية بسيطة / شركة واقع)

نوع النشاط.....
مركز إدارة النشاط.....
مقدار رأس مال المنشأة في أول السنة.....
قيمة المبيعات أو الإيرادات اليومية بالجنيهات.....
أيام العمل في السنة.....
قيمة المبيعات أو الإيرادات السنوية بالجنيهات.....
نسبة إجمالي الربح للمبيعات أو الإيرادات.....
إجمالي الربح السنوي بالجنيهات.....

جنيه	جنيه	إجمالي الربح السنوي
		بخصم المصروفات :
		١- الإيجارات.....
		٢- الأجور والمرتببات.....
		٣- النور والمياه.....
		٤- التليفون.....
		٥- مصاريف أخرى (كأقساط التأمين الاجتماعي).....
		٦- الإستهلاكات (أثاث..... إلخ).....
		٧- التبرعات المدفوعة أو التي تؤول للحكومة والهيئات العامة أي كان مقدارها
		٨- التبرعات المدفوعة للهيئات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية المصرية المشهورة
		طبقاً لأحكام القوانين ودور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي بما لا
		لا يجاوز ٧ % من صافي الربح.....
		٩-.....
		جملة المصروفات
		صافي الأرباح والخسائر
		نصيب الممول أو الشريك مقدم الإقرار في صافي الأرباح / الخسائر
		توقيع مدير الشركة
		(في حالة الشركات)

بيانات فروع المنشأة			
مسلسل	عنوان ووصف المكان	الغرض المستعمل فيه المكان	إسم المالك

البيانات الأخرى التي يرغب الممول إضافتها أو إيضاحها

يستبعد منه ٥٠ % مقابل كافة التكاليف
صافى الأرباح التى تسرى عليها الضريبة

- (١) يراعى بيان أوجه نشاط الزوج والأولاد القصر فى تأجير وحدات سكنيه مفروشة إن وجد طبقاً لأحكام القانون .
- (٢) يقصد بها القيمة الايجارية المتخذة أساساً لربط العوائد .
- (٣) يشترط ألا يقل عن الحدود الواردة فى المادة ٢٣ من القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته .

ثانياً إيرادات المهن غير التجارية

عن السنة من / / ٢٠ إلى / / ٢٠

	<p>الإيرادات والتكاليف المتعلقة بمباشرة المهنة</p> <p>(١) إجمالي الإيرادات من الجهات الملزمة بالخصم أو التحصيل لحساب الضريبة</p> <p>(٢) إجمالي إيرادات مزاوله المهنة من مصادر أخرى من غير البند رقم (١)</p> <p>(٣) إجمالي إيرادات مزاوله المهنة فى الخارج</p> <p>جملة الإيرادات</p> <p>يخصم جملة التكاليف اللازمة لمباشرة المهنة بواقع ٢٥ % من جملة الإيرادات ما لم توجد دفاتر منتظمة أو مستندات أو مؤشرات دخل تزيد عن ذلك</p> <p>صافى الأرباح</p> <p>يخصم طبقاً للمادة (٦٨) من القانون :</p> <p>١- ١٥% مقابل الإستهلاك المهني</p> <p>٢- المبالغ المؤداه إلى النقابات لتمويل نظمها الخاصة بالمعاشات بما لا يجاوز ١٠% بشرط ألا يكون منتفعاً بالإعفاء المقرر وفقاً لقوانين المعاشات أو التأمين الإجتماعى .</p> <p>٣- قيمة أقساط التأمين على الحياة والتأمين الصحى (١) .</p> <p>٤- (أ) التبرعات المدفوعة أوالتي تؤول للحكومة ووحدات الحكم المحلى والهيئات العامة أيا كان مقدارها (١) .</p> <p>(ب) التبرعات والإعانات المدفوعة للهيئات الخيرية أو المؤسسات الإجتماعية المصرية ودور العلم والمستشفيات الخاضعة لإشراف الحكومة بما لا يتجاوز ٧% من صافى الربح (١) .</p> <p>تخصم الخسائر المرحلة من سنوات سابقة وفقاً للمادة (٦٩) من القانون إذا كان الممول ممسكاً بدفاتر منتظمة .</p> <p>جملة الخصومات</p> <p>صافى الأرباح / الخسائر</p> <p>بيان أماكن مزاوله الأعمال</p> <p>والبيانات الأخرى المراد إضافتها</p>
	توقيع المحاسب (٢): _____
	أسم المحاسب : _____
	رقم قيده بسجل: _____
	المحاسبين والمراجعين : _____

(١) لا يجوز تكرار خصم أى من التكاليف المذكورة من أى إيرادات أخرى .

(٢) يلزم فى حالة تطبيق حكم المادة (٧٩) من القانون .

ثالثاً: إيرادات الثروة العقارية

(١) إيرادات الأراضى الزراعية المملوكة للممول

(غير المزروعة بمحاصيل بستانية)

ملاحظات	أسم المالك (٢) وصفته	القيمة الإيجارية (١)	مساحة الأقطان	موقع الأقطان
				محافظه - مركز - ناحية

		جنية	س ط ف	
				الجملة
				صافى إيرادات الأراضى الزراعيه

(٢) إيرادات الإستغلال الزراعى للمحاصيل البستانية

ملاحظات	أسم المالك وصفته (٢)	القيمة (١) الإيجارية	صفة (٣) الإستغلال	مساحة الأطنان	موقع الأطنان
					محافظه - مركز - ناحية
		جنية		س ط ف	أ- حدائق الفاكهه المنتجة :
					مجموع
					(ب) نباتات الزينة والنباتات الطبية والعطرية :
					مجموع
					(ج) مشاتل المحاصيل البستانية :
					مجموع

- ١- القيمة الإيجارية المتخذة أساساً لربط الضريبة على الأطنان الزراعية بعد خصم ٢٠% مقابل جميع التكاليف .
- ٢- يبين صفة المالك وهل هو الزوج أو الأولاد القصر مع مراعاة تطبيق المادة ١٠٧ من القانون .
- ٣- يبين إذا كان الممول مالكا للأرض أو مستأجرا لها .

	<p>(أ) صافى إيرادات الإستغلال الزراعى من حدائق الفاكهه المنتجة (على أساس القيمة الإيجارية) (١) عن المساحة التى تزيد على الثلاثة أفدنه الأولى المعفاة (٢)</p> <p>(ب) صافى إيرادات الإستغلال الزراعى من نباتات الزينة والنباتات الطبية والعطرية (على أساس القيمة الإيجارية) (١) عن المساحة التى تزيد على الفدان الأول المعفى (٢)</p> <p>(ج) صافى إيرادات الإستغلال الزراعى من مشاتل المحاصيل البستانية (على أساس القيمة الإيجارية) (١) عن كامل المساحة (٢)</p> <p>صافى إيرادات الإستغلال الزراعى</p>
--	---

الإيرادات الفعلية للإراضى الزراعية (٣)

والإستغلال الزراعى

الإيرادات الإجمالية الفعلية من واقع الحسابات
المصاريف الفعلية من واقع الحسابات

صافى الإيرادات الفعلية

- (١) القيمة الإيجارية المنخدة أساساً لربط الضريبة على الأطنان الزراعية بعد خصم ٢٠% مقابل جميع التكاليف
- (٢) إذا كان حائز العراس مالكا للأرض تحدد الإيرادات على أساس مثلئ القيمة الإيجارية .
- (٣) فى حالة طلب المحاسبة على أساس الإيراد الفعلى .

(٢) إيرادات العقارات المبنية

م	أسم المالك وصفته	بيان موقع العقار (العنوان)	نصيب الممول فى التكاليف على أساس ٢٤ قيراط (٢)	القيمة الإيجارية (٣)
			س ط	جنية
		 _____	

الإيراد محسوباً على أساس القيمة الإيجارية (مجموع القيمة الإيجارية)
يخصم - القيمة الإيجارية للسكن الذى يقيم فيه الممول هو وأسرته .
- ٢٠% من القيمة الإيجارية مقابل جميع التكاليف (دون المسكن الخاص)
مجموع الخصومات

صافى إيرادات العقارات المبنية

الإيرادات الفعلية للعقارات المبنية

الإيرادات الإجمالية الفعلية من واقع الحسابات
المصاريف الفعلية من واقع الحسابات

صافي إيرادات العقارات المبنية

طلب المحاسبة على أساس الإيراد الفعلى للثروة العقارية

عملاً بحكم المادة ٨٤ من القانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته أطلب محاسبتى على أساس الإيراد الفعلى من :
* العقارات المبنية وحدها أو * العقارات الزراعية وحدها أو * العقارات المبنية والزراعية معاً حيث إننى أمسك لها دفاتر منتظمة وقد
راعى هذا الأساس فى تحرير البيانات الخاصة بهذا الإيراد .

توقيع الممول

٢٠ / / فى

(١) تبين فيها أسم الممول أو الزوجة أو الأولاد القصر حسب الأحوال .

(٢) ببيان حصة الممول / الزوجة/ الأولاد القصر فى التكاليف .

(٣) القيمة الإيجارية المتخذة أساساً لربط الضريبة على العقارات المبنية حسب نصيب الممول فى التكاليف .

* تشطب العبارة أو العبارات غير اللازمة .

ملخص الإقرار عن سنة ١٩

	جنيه

أولاً : صافى أرباح / خسائر النشاط التجارى والصناعى

ثانياً : صافى أرباح / خسائر المهن غير التجارية

ثالثاً : صافى إيرادات الثروة العقارية:

١- صافى إيرادات الأراضى الزراعية

٢- صافى إيرادات الإستغلال الزراعى

٣- صافى إيرادات العقارات المبنية

مجموع صافى الدخل

يخصم الأعباء العائلية (بشرط عدم سبق خصمها أو جزء منها من المرتبات وما فى حكمها)

وعاء الضريبة

جنيه

الضريبة المستحقة

جنيه

يخصم :

١- مسبق سداده تحت حساب الضريبة (١)

٢ - الضرائب العقارية الأصلية المسددة (٢)

الباقى الواجب السداد

اسم الممول

توقيع الممول

جنية

١- مسبق سداده تحت حساب الضريبة :

- المسدد طبقاً لنظام الخصم والإضافة والتحصيل لحساب الضريبة

- المبالغ المسددة لمكاتب التحصيل بالضرائب العقارية

٢- الضرائب العقارية الأصلية المسددة :

- ضريبة الأطين الزراعية

- ضريبة العقارات المبنية